ومنها: «هل يجوز القاء علامة الندبة على الصفة؟:

ذهب الكوفيون إلى أنه يجوز أن تلقى علامة النـدبة عـلى الصفة نحـو قولـك «وازيد الظريفاه» وإليه ذهب يونس بن حبيب البصريّ وأبو الحسن بن كيسان.

وذهب البصريون إلى أنه لا يجوز[1]. . . .

ويحـار الـدارس إزاء هـذه الآراء المتعـددة والمتبـاينـة في أي رأي يتبنى، وأي مذهب يؤيد، ولكـل حججه وأسـانيده وشـواهده كـما يقف الدارس عـاجزاً عن تصويب هذا الرأي أو ذاك فكيف يواجه هذه المشكلات.

جـ ـ كيف حاول هؤلاء الدارسون حلّ هذه المشكلات؟

أدرك بعض المشتغلين بالنحو حقيقـة المشكلات التي تـواجههم، وما تعكسـه من آثار سلبيه عليه وعلى النحاة وطلاب التحصيل، ففي القرن السـادس الهجري انبرى ابن مضاء الأندلسي في حملة شديدة على النحو والنحاة من حـوله، إذ هـاله مـا وجـد من تضخم في المـادة العـربيـة من جـراء التقـديـرات، والتـأويـلات والتعليـلات، والأقيسـة والفـروع والآراء التي لا حصر لهـا، ولا غنـاء حقيقي في تتبعها، فمضى يهاجم في كتابه: «الـرد على النحـاة «كثيراً ممـا أثبتوه في كتبهم من آراء وعلل واقترح أن يحذف من النحو ما يستغني النحـوي عنه، وأوضـح رأيه في ذلك إيضاحاً مفصلاً مقروناً بالحجة العلمية[2]. ومتعرضاً لنظرية العامل، باسـطاً رأيـه في نقدهـا، داعياً إلى الغـائهـا وإلى الغـاء كـل تـأويـل وتقـديـر في الصيـغ والعبارات، كما تعرض لموضوع التنازع والاشتغال وللعلل الثواني والثوالث.

وهـو في ذلك يستلهم رأى ابن جني الـذي يأخـذ بظاهـر النص، ورفض ما

---

(١) ابن الأنبـاري: الانصاف جـ ١ ص ٣٦٤ (المسألة ٥٢)، الاسـترابـاذي: شرح الكـافيـة جـ ١ ص ١٤٥، الأزهري: التصريح جـ ٢ ص ٢٣٠، الأشموني: شرح الأشموني بحاشية الصبـان جـ ٣ ص ١٤٥.

(٢) شوقي ضيف: المدارس النحوية ص ٣٠٥.